

308840 - تعمل في الأراضي المحتلة وتتعرض للتفتيش وتعريه جسدها

السؤال

أعمل في الأراضي المحتلة، وأحياناً أخضع لإجراءات تفتيش معمقة، حيث يتم إدخالني لغرفة تفتيش، وتعريتي بالكامل، ويتم فحص جسدي بكل تفاصيله من قبل مجنّدة، وأحياناً من قبل ضابط ذكر، وأنا لا أستطيع رفض ذلك؛ لأنني إن لم أقبل لن أكمل الطريق لعملي، وسأخسره، فماذا أفعل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

نسأل الله تعالى أن يرفع عن إخواننا المسلمين هذه الغمة، وأن يحرر بلادهم من الاحتلال الغاصب.

ثانياً:

لا شك أن ما ذكرت أمر عظيم، فإن تعرية المرأة كما ذكرت جريمة منكّرة، حتى لو كان تفتيشها من قبل امرأة، فإنه لا يجوز للمرأة أن ترى عورة المرأة، وهي ما بين السرة والركبة إلا لحاجة كالتداوي، ولا حاجة هنا، وإنما مراد أعداء الله إذلال المسلمة وإهانته.

وأما إن كان التفتيش من قبل رجل، فهذه الداهية الدهيئة، والمصيبة التي تدمي القلب.

وإذا وجدت المرأة المسلمة عملاً في مكان آخر - ولو براتب أقل - ، أو كانت مكفية بنفقة زوج أو قريب، فلا يحل لها المرور بين أيدي هؤلاء الشياطين ليعبثوا بكرامتها ، ويمعنوا في إذلالها ، ويستبيحوا النظر إلى عورتها.

فاتقي الله تعالى، ولا تتهاوني في هذا الأمر، وابحثي عن عمل في مكان آخر، بحيث تسلمين من هذا التفتيش.

فإن لم يكن لك زوج، فابحثي عن زوج يقوم بأمرك، ويكفيك هذا البلاء.

وإن كان لك قريب، فلا ينبغي أن تغمض له عين حتى يجد ما ينفقه عليك، فتسلمي من هذا الشر.

وعلى جماعة المسلمين أن يتحملوا مسئوليتهم ، ويقوموا بما فرض الله عليهم من التعاون والتناصر والتكافل فيما بينهم ، حتى يحفظوا شرف أخواتهم المؤمنات .

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) . وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ " . رواه البخاري (481)، ومسلم (2585).

وَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى) . رواه البخاري (6011)، ومسلم (2586).

نسأل الله أن يجعل لك فرجا ومخرجا.

والله أعلم.